

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٨٧ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلساتها المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٤/٢٠ ،

٢٠١٤/٢/١٠ ، ٢٠١٩/٧/١٦ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير السياحة والآثار ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُخرج من عداد الأراضى الأثرية تل المعصرة ، البالغ مساحته (٤ أفدنة وقيراط واحد

و ١٠ أسهم) والواقع بناحية الأبعادية - مركز الحامول - محافظة كفر الشيخ ،

والموضح الحدود والمعالم بالذاكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ رجب سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٤ مارس سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

وزارة السياحة والآثار

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار دولة رئيس مجلس الوزراء

بشأن إخراج تل المعصرة البالغ مساحته (٤ أفدنة وقيراط واحد و٣ أسهم)

بناحية الأبعادية - مركز الحامول - محافظة كفر الشيخ

من عداد الأراضى الأثرية

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣

وتعديلاته على أنه :

"تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون ، أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار - إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للأثر" .

وتنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر على أنه "تشكل بقرار من الوزير لجنستان دائمتان مختصتان بالآثار هما اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية" .

كما تنص المادة (٧٠) من اللائحة التنفيذية لذات القانون على أن "تختص اللجنستان ، كل فيما يخصه ، بالنظر فى كل ما يتعلق بشئون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية :
٩- الموافقة على إخراج الأراضى من عداد الأراضى الأثرية بعد ثبوت خلوها من الآثار" .

وبناءً على ما ورد بمذكرة السيد أ. مدير عام آثار كفر الشيخ والمتضمن الإفادة بأن تل المعصرة المطلوب إخراجه يقع بناحية الأبعادية - مركز الحامول - محافظة كفر الشيخ وتبلغ مساحته (٤ أفدنة وقيراط واحد و١٠ أسهم) الموقع على اللوحة المساحية رقم (٢-٣٥ ش.ش) بمقياس رسم (١:١٠٠٠٠٠) .

تمت أعمال الحفائر لتل المعصرة ضمن خطة الحفائر للعام ٢٠١١/٢٠١٠ بناءً على الأمر الإدارى رقم ٥١٩ الصادر فى ٢٧/٩/٢٠١٠ وحيث قامت المنطقة بإجراء أعمال الحفائر والتي غطت كامل مسطح التل وأثبتت خلو التل من أى عناصر معمارية ثابتة أو آثار منقولة ، وبتاريخ ٢٠/٣/٢٠١١ تمت معاينة أعمال الحفائر بمعرفة اللجنة المشكلة بالمحضر ورأت أنه نظراً لخلو المسطح من أى آثار ثابتة أو منقولة ، وأنه لا مانع من السير فى إجراءات إخراج المسطح من عداد الأراضى الأثرية وتسليمها للأملاك الأميرية .

بناءً على قرار اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها فى ٢٠/٤/٢٠١١ بالموافقة على السير فى إجراءات الإخراج طبقاً للمحضر المحرر فى ٢٠/٣/٢٠١١ بتاريخ ١٨/٩/٢٠١١ تم تسليم التل بناءً على موافقة اللجنة الدائمة بجلستها ٢٠/٤/٢٠١١ إلى الإدارة العامة لأملاك الدولة بكفر الشيخ ومن ثم إلى الوحدة المحلية بالحامول واعتبر التسليم الابتدائى تسليماً نهائياً طبقاً لموافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة ٣٠/١٢/٢٠٠٩

بتاريخ ٢٧/١٢/٢٠١٢ تم معاينة مسطح التل وانتهت إلى أنه لا مانع من السير فى إجراءات استصدار قرار رئيس مجلس الوزراء على إخراج التل من عداد الأراضى الأثرية طبقاً لاستمارة ٢٠١ مساحة والبالغ مسطحه (٤ أفدنة وقيراط واحد و ١٠ أسهم) كما أشارت اللجنة فى محضرها إلى أن مديرية المساحة بكفر الشيخ أفادت بأن مساحة التل أصبحت (٤ أفدنة و ١٤ قيراط و ٣ أسهم) مساحة حديثة وأن هذا الفارق ناتج أعمال المساحة الحديثة .

واستناداً لما سبق فقد وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠/٤/٢٠١١ ، ١٠/٢/٢٠١٤ ، ١٦/٧/٢٠١٩ على السير فى إجراءات إخراج تل المعصرة البالغ مساحته (٤ أفدنة وقيراط واحد و ١٠ أسهم) من عداد الأراضى الأثرية .

لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف السيد الأستاذ الدكتور وزير السياحة والآثار برفعه للتفضل بالنظر وعند الموافقة بالإصدار .

وزير السياحة والآثار

د. خالد العناني

